

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠١ لسنة ١٩٨٤

بتعديل تشكيل اللجنة المنصوص عليها في قرار رئيس الجمهورية

رقم ٣٠٧ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٧ لسنة ١٩٧٤ باختيار بعثة الشرف الرسمية وتشكيل اللجنة العليا لتنظيم شؤون الحج ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يستبدل بنص المادة الخامسة من قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٧ لسنة ١٩٧٤ المشار إليه النص الآتي :

” تشكل لجنة عليا لتنظيم شؤون الحج برئاسة وزير الداخلية وعضوية كل من :

وزير المالية .

وزير الدولة للشئون الاجتماعية .

وزير الدولة للقوى العاملة والتدريب .

وزير الدولة للصحة .

وزير الدولة للإعلام .

وزير الدولة للأوقاف .

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية .

وزير السياحة والطيران المدني .

أمين هام رئاسة الجمهورية .  
أحد وكيلي مجامع الشعب يختاره رئيس المجلس .  
ممثل لوزارة شؤون الأزهر بدرجة رئيس إدارة مركزية على الأقل يختاره الوزير  
المختص بشؤون الأزهر .

أحد رؤساء الإدارات المركزية بوزارة الخارجية يختاره وزير الخارجية  
وينضم إلى اللجنة رئيس بعثة الشرف عقب اختياره .  
وفي حالة غياب رئيس اللجنة يمل محل الأقدم من الوزراء .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ شعبان سنة ١٤٠٤ ( ٢٧ مايو سنة ١٩٨٤ )

حسنى مبارك